

الظواهر اللغوية في الحديث النبوي الشريف دراسة تداولية: صحيح مسلم أنموذجاً

داليا محمد عبد الحكم محمد*

dm8827950@gmail.com

ملخص

توجد العديد من الظواهر اللغوية في الحديث النبوي الشريف، ومن أهمها الترادف والمشارك اللفظي والتضاد، كما أن هذه الظواهر لها أثر دلالي واضح في فهم المعنى المراد من أحاديث الرسول -صلى الله عليه وسلم- وكذلك في معرفة الأحكام الشرعية المترتبة على الخطاب النبوي الشريف؛ لذلك يهدف البحث إلى دراسة الظواهر اللغوية في الحديث النبوي صحيح مسلم أنموذجاً بصورة تداولية، وقد اعتمدت فيه على المنهج الوصفي التحليلي، وقسمته إلى تمهيد وثلاثة مباحث؛ أما التمهيد فتحدثت فيه عن مفهوم الظواهر اللغوية، والتداولية، كما تحدثت في المبحث الأول عن ظاهرة الترادف في صحيح مسلم، وفي المبحث الثاني: تناولت فيه ظاهرة الاشتراك اللفظي في صحيح مسلم، وتحدثت في المبحث الثالث عن ظاهرة التضاد في صحيح مسلم، ثم خاتمة البحث والنتائج.

الكلمات المفتاحية: الظواهر - اللغوية - الحديث - النبوي - التداولية - صحيح مسلم

* مدرس بكلية الآداب- جامعة المنيا

المقدمة

الاهتمام بالظواهر اللغوية ليس جديداً، فقد استحوذ على اهتمام العلماء منذ القدم؛ لفهم العالم والإنسان، وقد ظهرت الدراسات التداولية فعلياً على يد تشارلز موريس (CHARLES MORRIS) عام ١٩٣٨ م، أما التداولية بوصفها مصطلحاً لسانياً غريباً؛ يعبر عن اتجاه لساني حديث، فقد تطور في فترة السبعينات من القرن العشرين؛ يعنى بدراسة اللغة ضمن سياقاتها اللغوية وغير اللغوية، وصارت من أحدث الدراسات التي عالجت القصور في الدراسات اللغوية السابقة عليها، فاهتمت بدراسة المعنى كما يوصله المتكلم، أو الكاتب، ويفسره المستمع أو القارئ، وتعد الظواهر اللغوية أحد مرتكزات اللغة، فهي تثري اللغة العربية، وتزيد من عدد ألفاظها، ولقد كان صلى الله عليه وسلم من أفصح القبائل لغة، فكان أفصح العرب، بل هو أفصح الناس على الإطلاق، ولقد حظيت أحاديثه خاصة ما صح منها عنه، وأصحها ما في صحيح مسلم بعناية بالغة على مر العصور؛ لما فيها من ألفاظ بليغة، ومعان بديعة. كما أن التداولية هي أحد أهم مناهج التحليل للأحاديث النبوية الشريفة، ونظراً لأهمية الموضوع، جاء البحث تحت عنوان: "الظواهر اللغوية في الحديث النبوي الشريف دراسة تداولية: صحيح مسلم أنموذجاً"، أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- غنى صحيح مسلم بالظواهر اللغوية.
 - ٢- تحليل العلاقات الدلالية في الحديث النبوي في صحيح مسلم.
 - ٣- الكشف عن جمال لغة النبي-صلى الله عليه وسلم-.
 - ٤- صحيح مسلم له أثر كبير في حياة الناس بشتى أنواعها.
- أهداف البحث:

١. توضيح بعض النماذج الكاشفة عن وجود الظواهر اللغوية في الحديث النبوي الشريف في صحيح مسلم.

٢. بيان الأثر التداولي والدلالي المترتب على وجود الظواهر اللغوية في حديث الرسول- صلى الله عليه وسلم-.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى:

محمود، نشأت علي، المشترك اللفظي في الحديث النبوي الشريف: دراسة في صحيح البخاري ومسلم، مجلة آداب الرافدين، ع ٥٧، ٢٠١٠م.

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم المشترك اللفظي، وذكر بعض الألفاظ المشتركة في صحيح البخاري ومسلم.

الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية:

ركزت الدراسة السابقة على مظهر واحد من المظاهر اللغوية وهو الاشتراك اللفظي في صحيح البخاري ومسلم، أما الدراسة الحالية فركزت على أكثر من مظهر، كالترادف والاشتراك، وغير ذلك، كما أنها اختصت بصحيح مسلم فقط.

الدراسة الثانية:

العتيبي، سلطان معيض، الترادف والمشارك اللفظي في دلالة الحديث النبوي الشريف: دراسة تحليلية دلالية، مجلة الراسخون، جامعة المدينة العالمية، مج ٧، ع ١٤، ٢٠٢١م.

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم الترادف ومصادره في اللغة العربية، ونماذج لوقوع الترادف في الحديث النبوي الشريف ودلالته، ومفهوم المشارك اللفظي، وأقوال العلماء في وقوعه في اللغة، وأمثلة لظاهرة المشارك اللفظي في الحديث الشريف.

الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية:

- ١- اقتصرت الدراسة السابقة على الترادف والمشارك اللفظي، أما الدراسة الحالية فشملت الترادف، والمشارك اللفظي والتضاد.
- ٢- كما أن الدراسة السابقة في الحديث النبوي بصفة عامة أما الدراسة الحالية، فهي في صحيح مسلم.

الدراسة الثالثة:

الترادف في الحديث النبوي الشريف الأحاديث المتعددة الرواية في صحيح البخاري أنموذجا إدريس سليمان مصطفى، مجلة الجامعة العراقية، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، العراق، ج ٣، عدد ٤٨، ٢٠٢٠ م.

هدفت الدراسة إلى تعريف الترادف لغة واصطلاحاً، وأنواع الترادف.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها:

- ١- ورود الترادف في لغة العرب أمر مختلف فيه بين العلماء المتقدمين، والراجح هو قول الجمهور، الذي يرى أن الترادف موجود في لغة العرب وبكثرة.

- ٢- الترادف نوعان: تام وغير تام.

الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية:

ركزت الدراسة السابقة على بعض المترادفات في صحيح البخاري ومسلم، وأما الدراسة الحالية فعند بيانها للترادف خصت تركيزها على صحيح مسلم فقط؛ حيث إنه هو محور الدراسة.

أسئلة البحث:

- ١- ما المقصود بالظواهر اللغوية (الترادف والمشارك اللفظي والتضاد)؟
- ٢- ما مدى حضور الظواهر اللغوية (الترادف والمشارك اللفظي والتضاد) في صحيح مسلم؟

٣- ما الأثر التداولي والدلالي المترتب على وجود الظواهر اللغوية في

حديث الرسول- صلى الله عليه وسلم-؟

٤- ما مظاهر التداولية في الخطاب النبوي الشريف من خلال نماذج

من صحيح مسلم؟

منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التحليلي الوصفي، حيث تقوم الباحثة بدراسة

الظواهر اللغوية في صحيح مسلم دراسة وصفية تحليلية، وذلك للتعرف على

الظواهر الدلالية في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، كالتالي:

التمهيد:

أولاً: مفهوم الظواهر اللغوية.

ثانياً: مفهوم التداولية.

المبحث الأول: ظاهرة الترادف في صحيح مسلم.

المبحث الثاني: ظاهرة الاشتراك اللفظي في صحيح مسلم.

المبحث الثالث: ظاهرة التضاد في صحيح مسلم.

الخاتمة، وفيها:

النتائج.

فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد:

أولاً: مفهوم الظواهر اللغوية:

الظواهر لغة:

الظُّهُرُ: خلافُ البُطْنِ من كلِّ شَيْءٍ، وظَهَرَ الشَّيْءُ: انْكَشَفَ وَبَرَزَ، والظُّهُورُ: بُدُوُ الشَّيْءِ الخَفِيِّ. والظُّهُورُ: الظَّفَرُ بالشَّيْءِ، والاطَّلَاعُ عليه^(١).

الظاهرة اصطلاحاً:

ما يمكن إدراكه أو الشعور به، وما يعرف عن طريق الملاحظة والتجربة^(٢).

العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

تتضح العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي من خلال أن الشيء إذا برز وظهر أمكن إدراكه وملاحظته.

اللغة لغة:

لغا: تكلم^(٣)، واللغة: اللُّسُن، وَالطَّيْرُ تَلْغَى بِأَصْوَاتِهَا: أَي تَنْغَمُ، وَلَغِيَ بِالشَّيْءِ لَغًى: لَهَجَ^(٤)، وَاللُّغَةُ وَاللُّغَاتُ وَاللُّغُونَ اختلاف الكلام في معنى واحد، واللغة كلمة ناقصة لفظها على فعلة، وتمازى لغوة على فعلة فنقصوا منه الواو، فلم يستعملوه إلَّا في الفعل والتصغير^(٥).

اللغة اصطلاحاً:

(١) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (٣٧/٤)، وابن فارس، أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م (٣/ ٤٧١).

(٢) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م (٢/ ١٤٤٣).

(٣) الفراهيدي، العين، ٤٤٩/٤.

(٤) ابن سيده، علي بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ٦/ ٦٢.

(٥) سلمان، إسماعيل بن القاسم بن عيذون، البارع في اللغة، المحقق: هشام الطعان، مكتبة النهضة بغداد دار الحضارة العربية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٥ م، ص ٤٠١.

قال ابن جني: اللغة: أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم^(١). وعرفت أنها: "كل وسيلة لتبادل المشاعر والأفكار كالأشعار والأصوات والألفاظ"^(٢).

ثانياً: مفهوم التداولية ومجالاتها:

التداولية: هي نوع من الدراسات اللغوية، التي تهتم بدراسة المعنى كما يوصله الكاتب أو المتكلم ويفسره المتلقي. فهي تعني بدراسة ما يقصده الناس من كلامهم، أكثر من عنايتها بمعاني هذه الألفاظ التي يتحدث بها الناس منفصلة، أي تعني بالمعاني من خلال السياق أكثر من عنايتها بالمعاني المعجمية للألفاظ.

التداولية لغة:

١- في القرآن الكريم: قال تعالى عن الفيء: " كَيِّ لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ۖ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ " (سورة الحشر: ٧).

قال الزجاج: "فالدولة اسم الشيء الذي يُتداول، الدولة الفعل والانتقال من حالٍ إلى حالٍ".^(٣)

قال الرازي: "المدولة نقل الشيء من واحدٍ إلى آخر، يُقال: تداولته الأيدي إذا تناقلته".^(٤)

(١) ابن جني، عثمان، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة، ١/ ٣٤.

(٢) عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ٣/ ٢٠٢٠.

(٣) الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب بيروت- ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ج ٥، ص ١٤٦.

(٤) الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، مفاتيح الغيب: - دار إحياء التراث العربي- بيروت ط ٣، ١٤٢٠هـ، ج ٩، ص ٣٧٢.

٢- في الحديث:

١- عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا فَعَلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ» فَقِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ دُولًا، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالرَّكَاعَةُ مَغْرَمًا»^(١).

٢- عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ خَصْلَةً: إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ أَمَاتُوا الصَّلَاةَ، وَأَضَاعُوا الْأَمَانَةَ، وَأَكَلُوا الرِّبَا، وَاسْتَحْلَوْا الْكُذِبَ، وَاسْتَخَفُّوا الدِّمَاءَ، وَاسْتَعْلَوْا الْبِنَاءَ ، ، وَطَلَبَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَاتَّخَذَ الْمَغْنَمُ دُولًا.."^(٢).

١- في المعاجم:

جاء في معجم مقاييس اللغة: "تَدَاوَلَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ: إِذَا صَارَ مِنْ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَالدَّوْلَةُ وَالدُّوْلَةُ لُغَتَانِ. وَيُقَالُ بَلِ الدَّوْلَةُ فِي الْمَالِ وَالدَّوْلَةُ فِي الْحَرْبِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَا بِذَلِكَ مِنْ قِيَاسِ الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ يَتَدَاوَلُونَهُ، فَيَتَحَوَّلُ مِنْ هَذَا إِلَى ذَاكَ، وَمِنْ ذَاكَ إِلَى هَذَا"^(٣).

وجاء في لسان العرب لابن منظور: "دَالَ يَدُولُ دَالَةً وَدَوْلًا إِذَا صَارَ شُهرَةً ، وَالدَّوْلَةُ الْفِعْلُ وَالْإِنْتِقَالُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَدَالَتْ الْأَيَّامُ أَي دَارَتْ، وَتَدَاوَلَتْهُ الْأَيْدِي: أَخَذَتْهُ هَذِهِ مَرَّةً وَهَذِهِ مَرَّةً. وَدَالَ الثَّوبُ يَدُولُ أَي بَلِيَ"^(٤).

(١) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي: تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط ١٩٩٨م، ج ٤، ص ٦٤

(٢) عبد الجبار، صهيب، الجامع الصحيح للسند والمسند، ط ٢٠١٤م، ج ٢، ص ٣٤١

(٣) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر عام ٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج ٢، ص ٣١٤

(٤) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ، ٢٥٢/١١.

خلاصة ما تقدم يمكن القول أن دلالات الجذر " دول " لا تخرج عن التحول والتبدل والانتقال من مكان إلى آخر أو من حال إلى أخرى أو من شخص إلى آخر، مما يقتضي وجود أكثر من طرف واحد يشترك في التداول.

التداولية اصطلاحاً:

١-مصطلح التداولية عند الباحثين الغربيين:

يرجع أول استعمال لمصطلح التداولية إلى الفيلسوف " تشارلز موريس " Charles Mouris " عام ١٩٣٨، إذ قدم تعريفاً للتداولية على أنها العلاقة بين العلامات مستعملي هذه العلامات.^(١)

أما جورج يول " George Yule " ذهب إلى أن " التداولية تختص بدراسة المعنى كما يوصله المتكلم أو الكاتب ويفسره المستمع أو القارئ، لذا فإنها مرتبطة بتحليل ما يعنيه الناس بألفاظهم أكثر من ارتباطها بما يمكن أن تعنيه كلمات أو عبارات هذه الألفاظ منفصلة.

٢-عند الباحثين العرب:

عرفها الدكتور مسعود صحراوي بأنها: " إيجاد القوانين الكلية للاستعمال اللغوي والتعرف على القدرات الإنسانية للتواصل اللغوي وتصير التداولية من ثَمَّ جديرة بأن تعرف بأنها علم استعمال اللغة..."^(٢)

أما الدكتور صلاح فضل عرفها بأنها:"ممارسة للحوار بين المُخَاطَب والمُخَاطَب تواصلًا بينهما مستعملين وسائل معينة للتأثير على بعضهما".^(٣)

أما الدكتور محمود أحمد نحلة فقد جمع أشهر تعريفات التداولية، فالتداولية عنده تعني :

(١) نحلة، أحمد محمود، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر ط١، ٢٠٠٢م، ص ٩

(٢) إسماعيل، حافظ، في الجهاز المفاهيمي للدرس اللغوي: مسعود صحراوي، بحث منشور في كتاب(التداوليات على استعمال اللغة)، ص ٣٢

(٣) فضل، صلاح، بلاغة الخطاب وعلم النص، سلسلة عالم المعرفة، كتاب رقم(١٦٤)، ص ٩٧-٩٨

"دراسة اللغة في الاستعمال Inuse أو في التواصل Ininteraction؛ لأنه يشير إلى أن المعنى ليس شيئاً متأصلاً في الكلمات وحدها ولا يرتبط بالمتكلم وحده ولا السامع وحده، فصناعة المعنى تتمثل في تداول Negotiation اللغة بين المتكلم والسامع في سياق محدد مادي، واجتماعي ولغوي وصولاً إلى المعنى الكامن في كلام ما".^(١)

أما عن أركان البحث التداولي فيقوم على دراسة أربعة أبعاد هي:
الإشارة: Deixis

الافتراض المسبق: Presupposition

الاستلزام الحوارية: Conversational implicature

والأفعال الكلامية: Speech Acts

خلاصة ما سبق ذكره:

التداولية لم تصبح مجالاً يعتد به في الدرس اللغوي المعاصر إلا في العقد السابع من القرن العشرين، ولا تنتهي التداولية إلى أي من مستويات الدرس اللغوي صوتياً أم صرفياً أم نحوياً أم دلاليّاً، لذلك فالأخطاء التداولية لا علاقة لها بالخروج على القواعد الفونولوجية أو النحوية أو الدلالية، وهي ليست مستوى يضاف إلى هذه المستويات.^(٢)

لأن كلاً منها يختص بجانب محدد ومتماusk من جوانب اللغة وله أنماطه التجريدية ووحداته التحليلية، فهي لا تقتصر على دراسة جانب محدد من جوانب اللغة، بل من الممكن أن تستوعبها جميعاً، وليس لها أنماط تحريرية ولا وحدات تحليل.^(٣)

(١) نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص ١٤

(٢) المرجع السابق، ص ٩

(٣) المرجع السابق نفسه، ص ٩-١٠

وقد حدد بعض الباحثين ما تتميز به التداولية عن غيرها من اتجاهات البحث اللغوي بما يأتي:

١- تقوم التداولية على دراسة الاستعمال اللغوي أو هي لسانيات الاستعمال اللغوي، وموضوع البحث فيها هو توظيف المعنى اللغوي في الاستعمال الفعلي من حيث هو صيغة مركبة من السلوك الذي يولد المعنى.

٢- التداولية تدرس اللغة من وجهة وظيفية عامة معرفية واجتماعية وثقافية.^(١)

فهي عبارة عن دراسة المعنى السياقي، وبيان تأثير السياق على الألفاظ، ومدى تأثير هوية المتلقي وزمانه ومكانه، والظروف على ذلك.^(٢)

فالمنهج التداولي يدرس كيفية صياغة المتلقي الاستدلالات حول ما يقوله المتكلم من أجل الوصول إلى أغوار معنى كلامه، كما يبحث في محاولة إدراك ما لم يتم قوله من خلال ما قيل.

وقد حدد لها أربعة مجالات من خلال تقديمه لأربعة تعريفات هي:

الأول: دراسة المعنى الذي يقصده المتكلم.

الثاني: دراسة المعنى السياقي.

الثالث: كيفية إيصال أكثر مما يقال.

الرابع: دراسة التعبير عن التباعد النسبي^(٣)

(١) ينظر: يول، جورج، التداولية، ص ٢٠، ينظر أيضاً: العناني، محمد، المصطلحات الأدبية الحديثة:

الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٦م، ص ٧٧

(٢) يول، جورج، التداولية، ص ١٩.

(٣) المرجع السابق، ص ١٩-٢٠

المبحث الأول: ظاهرة الترادف في صحيح مسلم:

مفهوم الترادف:

الترادف لغةً:

وَرَدَفَ الرَّجُلَ، وَأَرَدَفَهُ: ركب خلفه، واسْتَرَدَفَهُ: سألَه أن يُرَدِّفَهُ، وَأَرَدَفَهُ عَلَيْهِ: أَتْبَعَهُ إِيَّاهُ وَالرَّدْفُ: ما تبع شيئاً فهو ردفه، وإذا تتابع شيء خلف شيء فهو الترادف، والجميع: الردافي^(١).

والترادف تفاعل على الاشتراك في الفعل، والعرب تقول: ترادفت الأشياء، إذا تتابعت^(٢).

الترادف اصطلاحاً:

عرفه الشريف الجرجاني، فقال: " الترادف: عبارة عن الاتحاد في المفهوم، وقيل: هو توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد. الترادف: يطلق على معنيين أحدهما الاتحاد في الصدق، والثاني الاتحاد في المفهوم، ومن نظر إلى الأول فرق بينهما، ومن نظر إلى الثاني لم يفرق بينهما"^(٣).

المترادف: "ما كان معناه واحداً وأسماءه كثيرة، وهو ضد المشترك، أخذاً من الترادف الذي هو ركوب أحد خلف آخر؛ كأن المعنى مركوب واللفظين راكبان عليه، كالليث والأسد"^(٤).

(١) الفراهيدي، العين، (٢٢ / ٨)، الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ١٣٦٣/٤، ابن سيده، علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، مادة: ردف.

(٢) الصفدي، خليل بن أيبك، تصحيح التصحيف وتحرير التحريف، حققه وعلق عليه وصنع فهرسه: السيد الشرقاوي، راجعه: الدكتور رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، (٩٧ / ١).

(٣) الجرجاني: التعريفات، (٥٦).

(٤) المرجع السابق (١٩٩).

وعرفه السيوطي بأنه: "توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد"^(١)،

وقال المناوي: "الترادف: الاتحاد في المفهوم، أو توالي الألفاظ الدالة على مسمى واحد"^(٢).

و المترادفات: عبارة عن مجموعة تدل على المعنى الواحد، وتسمى تلك المجموعات بالمترادفات، فهي تتألف من لفظين إلى ثلاثة إلى ألوف، مثل: كلمة سيف، فقد قيل أن مرادفاتهما تبلغ الألف، أو تزيد وكأن اللغة العربية لغة مجموعات لا لغة مفردات^(٣).

والترادف: الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد، أو هو دلالة عدة كلمات مختلفة ومنفردة على المسمى الواحد، أو المعنى الواحد دلالة واحدة^(٤).

وعرف بأنه: عبارة عن تعدد اللفظ للمعنى الواحد، أو الألفاظ التي اختلفت صيغها، وأطلقت معنى واحد، أو دلالة عدة ألفاظ على معنى واحد، أو اختلاف اللفظين أو الألفاظ والمعنى واحد مثل القمح والبسر الحنطة .
قال الفراء: "وإن العرب لتجمع بين الحرفين وإنهما لواحد إذا اختلف لفظاهما وقولهم: بعدًا وسحقًا، والبعد والسحق واحد"^(٥).

(١) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب - القاهرة / مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، (٦٥).

(٢) المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، (٩٥).

(٣) السكاكيني، خليل: الترادف، مقال منشور، مجلة مجمع اللغة العربية، مجمع اللغة العربية، ١٩٥٥م (١٢٤/٨).

(٤) علي، محسن حسين : الترادف في اللغة العربية، بحث منشور، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بابل - كلية التربية للعلوم الإنسانية، ع ١٩، ٢٠١٣م، (٢٢ - ٢٣).

(٥) الفراء، يحيى بن زياد، معاني القرآن، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر. الطبعة: الأولى، (١/ ٣٧).

نماذج للتطبيق على ظاهرة الترادف في صحيح مسلم:

١-أَبِي/عَصَى:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:-
"إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ - وَفِي
رَوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ: يَا وَيْلِي - أَمَرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ
بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ"^(١).
وفي رواية: "فعصيت فلي النار"^(٢).
أَبِي:

أَبِي الْأَمْرُ كَرِهَهُ، وَلَمْ يَرْضَهُ، أَبِي فَلَانٌ يَأْبَى إِبَاءً، أَي: تَرَكَ الطَّاعَةَ، وَمَالَ إِلَى
الْمَعْصِيَةِ، كُلٌّ مِنْ تَرَكَ أَمْرًا وَرَدَّهُ، فَقَدْ أَبَى^(٣)، وَالْإِبَاءُ: شِدَّةُ الِامْتِنَاعِ، وَكُلُّ أَبَاءٍ
امْتِنَاعٌ وَلَا عَكْسَ^(٤).

قال ابن فارس: "وَالْإِبَاءُ: أَنْ تَعْرِضَ عَلَى الرَّجُلِ الشَّيْءَ فَيَأْبَى قَبُولَهُ، فَتَقُولُ مَا
هَذَا الْإِبَاءُ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ. الْعَرَبُ مَا كَانَ مِنْ نَحْوِ فَعَلٍ يَفْعَلُ. وَالْأَبْيَةُ مِنَ
الْإِبْلِ: الصَّعْبَةُ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: رَجُلٌ أَبْيَانٌ: إِذَا كَانَ يَأْبَى الْأَشْيَاءَ، وَمَاءٌ مَأْبَأَةٌ عَلَى
مِثَالِ مَعْبَاةٍ، أَي: تَأْبَاهُ الْإِبْلُ"^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، ٨٧/١، حديث رقم ٨١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، ٨٨/١، حديث رقم ٨١.

(٣) الفراهيدي، العين، ٤١٨/٨، المطرزي، ناصر بن عبد السيد، المغرب في ترتيب المعرب، دار الكتاب العربي ص ١٨.

(٤) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ص ٣٥.

(٥) ابن فارس، مقاييس اللغة، ٤٥/١.

قال الملا القاري: "فَأَبَيْتُ، أَي: امتنعتُ تكبراً"^(١)، فالإبَاء في الحديث معناه: الامتناع.

عَصَى:

عَصَى يَعْصِي عَصِيَاناً وَمَعْصِيَةً، وَعَصَى الرَّجُلُ يَعْصِي، إِذَا خَرَجَ عَنِ الطَّاعَةِ، والعاصي: اسم الفصيل خاصة إِذَا عَصَى أَمَّهُ فِي اتِّبَاعِهَا، والعصيان: خلاف الطاعة^(٢).

قال الراغب: "وَعَصَى عَصِيَانًا: إِذَا خَرَجَ عَنِ الطَّاعَةِ، وَأَصْلُهُ أَنْ يَتَمَنَّعَ بِعَصَاهُ"^(٣).

مما سبق يتضح أن الترادف بين الإباء والعصيان غير تام، فالإباء أشد من العصيان، فهو يصحبه كره، وعدم رضا، بخلاف العصيان فهو مجرد مخالفة الأمر، ولولم يكن هناك كره، أو عدم رضا، كما أن الإباء ليس مجرد امتناع أو عصيان، بل هو أشد من ذلك.

٢-البُرُّ/الْجَنُطَةُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّمَرُّ بِالتَّمَرِّ، وَالْجَنُطَةُ بِالْجَنُطَةِ»^(٤).

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَقُولُ مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ - وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -: أَرِنَا ذَهَبَكَ، ثُمَّ اثْنَيْنَا، إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا، نُعْطِكَ وَرِقَّكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: كَلَّا، وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنَّهُ

(١) القاري، علي بن (سلطان) محمد، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ٧٢٢/٢.

(٢) الفراهيدي، العين، الخليل بن أحمد، ١٩٨/٢، ابن دريد، محمد بن الحسن بن دريد، جمهرة اللغة المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، ١٠٧٦/٢.

(٣) الراغب، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢هـ، ص ٥٧٠.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، ١٢١١/٣، حديث رقم ١٥٨٨.

وَرِقَهُ، أَوْ لَتَرَدَّنَ إِلَيْهِ ذَهَبُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمَرُ بِالتَّمَرِ رِبًا، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ»^(١).
الحنطة:

الحنطة: البرُّ. والحنطة: حرفة الحنّاط، وهو بيّاع البرِّ^(٢).
قال الجوهري: "الحنطة: البرّ عَرَبِيٌّ مَعْرُوفٌ"^(٣).
البرُّ:

البرُّ: جمع بُرَّةٍ من القمح. ومنع سيبويه أن يجمع البرُّ على أبرارٍ، وجوّزه المبرِّد قياساً^(٤).

وبين الحنطة والبرّ ترادف، فالنبي-صلى الله عليه وسلم- نهى عن بيع البر بالبر، والحنطة بالحنطة إلا بشروط معينة، والحنطة والبر لفظان مترادفان، قال القسطلاني: "(والبر بالبر) بضم الموحدة القمح وهو الحنطة؛ أي بيع أحدهما بالآخر"^(٥).

٣- خَلَعٌ/نَزَعٌ:

جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتِكَ لِالْجَلِيسِ، أَتَيْتُكَ لِأَحَدِثِكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ،

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا، ١٢٠٩/٣، حديث رقم ١٥٨٦.

^(٢) الفراهيدي، العين، ١٧١/٣، مادة: حنط.

^(٣) جمهرة اللغة، لابن دريد، ٥٥١/١، مادة: حنط.

^(٤) الجوهري، الصحاح، ٥٨٨/٢، مادة: بر.

^(٥) القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ، ٥٧/٤.

لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١).

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: أَتَقْبِلُونُ صِبْيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالُوا: لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقْبِلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ»^(٢).

خَلَعَ:

الْخَلْعُ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَلَعْتَ ثَوْبِي وَنَعْلِي إِذَا نَزَعْتَهُمَا^(٣)، فَهُوَ مَزَالَةُ الشَّيْءِ الَّذِي كَانَ يَشْتَمِلُ بِهِ أَوْ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ: خَلَعْتَ الثَّوْبَ أَخْلَعَهُ خَلْعًا، وَخَلَعَ الْوَالِي^(٤).

النزع:

نَزَعْتَ الشَّيْءَ مِنْ مَكَانِهِ أَنْزَعُهُ نَزْعًا: قَلَعْتَهُ^(٥).

وَالْخَلْعُ وَالنَّزْعُ وَإِنْ كَانَا مُتَرَادِفَيْنِ، لَكِنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ دَقِيقٌ، قَالَ الْخَلِيلُ: "وَالْخَلْعُ كَالنَّزْعِ إِلَّا أَنْ فِي الْخَلْعِ مُهْلَةً"^(٦).

قال التوربشتي: "في حديث ابن عمر- رضي الله عنهما- (من خلع يداً من طاعة) وفي الحديث أيضاً (من نزع يداً من طاعته)، وكلا اللفظين عبارة عن نقض البيعة، وذلك؛ لأن من شأن المبايع أن يضع يده في يد من يبايعه فلما

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ١٤٧٨/٣، حديث رقم ١٨٥١.

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، ١٨٠٨/٤، حديث رقم ٢٣١٧.

^(٣) ابن دريد، جمهرة اللغة، ٦١٣/١، مادة: خلع.

^(٤) ابن فارس، مقاييس اللغة، ٢٠٩/٢، مادة: خلع.

^(٥) الجوهرى، الصحاح، ١٢٨٩/٣، مادة: نزع.

^(٦) الفراهيدي، العين، ١١٨/١، مادة: خلع.

كان وضع اليد كناية عن إنشاء البيعة وإمضاءها؛ صار خلع اليد ونزعها عبارة عن نقضها^(١).

٤- القِسْطُ/الْعَدْلُ:

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إماما مقسطا، وحكما عدلا»^(٢).

القِسْطُ:

وَالْقِسْطُ بِكَسْرِ الْقَافِ: الْعَدْلُ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ أَقْسَطُ بِالْأَلْفِ، قَالَ تَعَالَى: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المائدة: ٤٢)، وَالْإِقْسَاطُ: الْعَدْلُ فِي الْقِسْمَةِ وَالْحُكْمِ، وَالْقِسْطُ: الْحَصَةُ الَّتِي تَنْوِبُهُ، وَتَقْسُطُوا بَيْنَهُمُ الشَّيْءَ أَيِ اقْتَسَمُوهُ بِالتَّسْوِيَةِ فَكُلٌ مَقْدَارٌ قِسْطٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَالْقِسْطَاسُ وَالْقُسْطَاسُ: أَقْوَمُ الْمَوَازِينِ^(٣)، وَالْقِسْطُ بِفَتْحِ الْقَافِ: الْجَوْرُ، يُقَالُ مِنْهُ قِسْطٌ يَقْسِطُ قَسْطًا وَقَسُوطًا، وَالْقَسْطُ: طَوْلُ الرَّجْلِ وَسَعَتُهَا، الْقُسُوطُ: الْجَوْرُ وَالْعَدُولُ عَنِ الْحَقِّ^(٤).
وفرق أبو الهلال العسكري بين القسط والعدل، فقال: " القسط هو العدل أبين الظاهر ومنه سمي المكيال قسط والميزان قسطا لأنه يصور لك العدل في الوزن حتى تراه ظاهراً، وقد يكون من العدل ما يخفى"^(٥).

(١) التُّورِبِشْتِي فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف، الميسر في شرح مصابيح السنة، المحقق: د. عبد الحميد هندوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ٨٥٣/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ١٣٥/١، حديث رقم ١٥٥.

(٣) الفراهيدي، العين، ٧١/٥، الأزهرى، تهذيب اللغة، ٢٩٨/٨. مادة: قسط.

(٤) الجوهرى، الصحاح، ١١٥٢/٣. مادة: قسط.

(٥) العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد، الفروق اللغوية، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، ٢٣٤/١.

عدل:

الْعَدْلُ: خلاف الجَوْر، يقال: عَدَلَ عليه في القضية فهو عَادِلٌ. وبسط الوالي عَدْلَهُ وَمَعْدَلَتَهُ وَمَعْدَلَتَهُ، وَيَعْدِلُ، أي: يحكُمُ بالحق والعدل. وهو حَكَمٌ عدلٌ ذو مَعْدَلَةٍ في حُكْمِهِ، الْعَدْلُ: المَرْضِيُّ من الناسِ قَوْلُهُ وَحُكْمُهُ، وَالْعَدْلُ: الْحَكَمُ بِالْحَقِّ^(١)، وأصل العدل: هو وضع الشيء موضعه^(٢).

قال ابن الأثير: "في أسماء الله تعالى «العدل» هو الذي لا يميل به الهوى، فيجوز في الحكم، وهو في الأصل مصدر سمي به، فوضع موضع العادل، وهو أبلغ منه لأنه جعل المسمى نفسه عدلاً"^(٣).

فبين العدل والقسط ترادف شبه تام، فالقسط هو العدل البين الظاهر الواضح، أما العدل فيشمل العدل الظاهر والخفي.

والمعنى: إمام عادل في خلافته لا جائراً، وحاكماً عادلاً في حكمه وقضائه بين الناس لا ظالماً مرتشياً مائلاً عن الحق^(٤).

٥- غَطُّوا/خَمَرُوا:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ»^(٥). وفي رواية: «وأكفئوا الإناء، أو خمروا الإناء»^(٦).

(١) الفراهيدي، العين، ٣٨/٢، الجوهرى، الصحاح، ١٧٦٠/٥. مادة: عدل.

(٢) الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، تأويلات أهل السنة، المحقق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ٢/٢٧٧.

(٣) ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، ٣/١٩٠.

(٤) الأرمي، محمد الأمين، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ٩٩/٤.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، ٣/١٥٩٣، ح رقم ٢٠١٢.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، ٣/١٥٩٤، ح رقم ٢٠١٢.

غَطُّوا:

غطى عليه: ستره، وغطيت الثَّيَّء تَغْطِيَةً فَهُوَ أَنْ تَكْفَأَ عَلَيْهِ مَا يَسْتَرُهُ،
والغِطَاءُ: مَا غَطِّيَتْ بِهِ أَوْ

تَغْطِيَتْ بِهِ، ويجمع أَغْطِيَةً^(١)، وكل ما غطى شَيْئًا فَهُوَ غِطَاءٌ لَهُ^(٢).
والغطاء لا يكون إلا كثيفاً ملاصقاً، وهو ما يقتضيه من جنسه كان أو من غير
جنسه؛ ولذلك تقول تغطيت بالثياب^(٣).

خَمَّرُوا:

خَامَرَ الشَّيْءَ: قَارَبَهُ وَخَالَطَهُ: التخمير: التغطية، والخَمَرُ، بِالتَّخْرِيكِ: مَا وَارَكَ
مِنَ الشَّجَرِ وَالْجِبَالِ وَنَحْوِهَا، وَقَدْ خَمَرَ عَنِّي يَخْمُرُ خَمْرًا أَيْ خَفِيَ وَتَوَارَى،
وَأَخْمَرْتُهُ الْأَرْضُ عَنِّي وَمَنِّي وَعَلَيَّ: وَارَتْهُ^(٤).

قال القنازعي: "وقوله: "خمروا الإناء"، يعني: غطوا إناء الماء إذا كان فيه الماء
بخرقه أو غيرها والتخمير: التغطية"^(٥).

ويتضح مما سبق أن الترادف بين التخمير والتغطية ليس تاماً من كل وجه،
فالتغطية لابد فيها أن يكون الغطاء سميكاً، وملاصقاً للشيء، بخلاف التخمير
فهو التغطية بأي شيء.

(١) الفراهيدي، العين، ٤/٤٣٥، ابن دريد، جمهرة اللغة، ٢/١٠٧٩. غطي.

مادة: غطي.

(٢) ابن دريد، جمهرة اللغة، ٢/١٠٧٩. مادة: غطي.

(٣) العسكري، الفروق اللغوية، ١/٢٨٨.

(٤) الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، غريب الحديث، المحقق: الدكتور حسين محمد محمد
شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ١/٢٩٨.

(٥) القَنَازِعي، عبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن، تفسير الموطأ، حققه وقدم له وخرج نصوصه:
الأستاذ الدكتور عامر حسن صبري، دار النوادر - بتمويل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر،
الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ٢/٧٥٥.

المبحث الثاني: ظاهرة الاشتراك اللفظي في صحيح مسلم:

تعتبر ظاهرة المشترك اللفظي من أبرز مظاهر اللغة العربية بل واللغات الإنسانية، وقد اعتنى العلماء القدامى والمحدثين بدراسة وتحليل هذه الظاهرة، وإبداء الرأي فيها، لكونها جزء من المنطقات الدلالية. الاشتراك لغة: الشَّرِك والمُشَارِك من له معك شِرْك، واشترك الرجلان، وتشاركا، وشارك أحدهما الآخر^(١).

قال ابن فارس: "الشَّيْنُ وَالرَّاءُ وَالْكَافُ أَصْلَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى مُقَارَنَةٍ وَخِلَافٍ انْفِرَادٍ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى امْتِدَادٍ وَاسْتِقَامَةٍ، فَأَلَوَّلُ الشَّرِكَةُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ بَيْنَ اثْنَيْنِ لَا يَنْفَرِدُ بِهِ أَحَدُهُمَا. وَيُقَالُ: شَارَكَتُ فُلَانًا فِي الشَّيْءِ، إِذَا صِرْتَ شَرِيكَهُ. وَأَشْرَكَتُ فُلَانًا، إِذَا جَعَلْتَهُ شَرِيكًا لَكَ. قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاهُ فِي قِصَّةِ مُوسَى: {وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي} [طه: ٣٢]. وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ أَشْرِكْنَا فِي دُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَيِ اجْعَلْنَا لَهُمْ شُرَكَاءَ فِي ذَلِكَ، وَشَرَكَتُ الرَّجُلَ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ."^(٢)

المشترك اللفظي:

هو: "ما له دلالة اللفظ على معنيين فأكثر"^(٣).

وعُرف بأنه: "اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين، فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة"^(٤).

(١) ابن فارس: مقاييس اللغة، (٣/ ٢٦٥)، ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم، (٦/ ٦٨٣).

(٢) ابن فارس: مقاييس اللغة، (٣/ ٢٦٥).

(٣) الهروي، محمد بن علي بن محمد، إسفار الفصيح، أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، (١/ ١٧٩)، السنيكي، زكريا بن محمد، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، المحقق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ، (٨٠).

(٤) الصالح، صبيح إبراهيم، دراسات في فقه اللغة، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م (٣٠٢).

وعرف بأنه: "المشترك اللفظي هو: اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة، تقول وجدت شيئاً إذا أردت وجدان الضالة ووجدت على الرجل من الموجدة، "وهي الغضب"^(١).
وعرف بأنه: "كلمة واحدة تدل على معان عدة على سبيل الحقيقة أو المجاز"^(٢).

نماذج تطبيقية للمشارك اللفظي في صحيح مسلم:

١- بَطَرُ:

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ»^(٣).

البَطَرُ، في معنى، كالحيرة والدهش، يُقال: لا يُبْطِرَنَّ جهلُ فلانِ حلمك، أي: لا يُدهشك^(٤)، والبطر: أن يبقى الإنسان متحيراً مدهشاً^(٥).

والبَطَرُ: قِلَّةُ احتمالِ النِّعْمَةِ^(٦).

والبَطَرُ: الطُّغْيَانُ فِي النِّعْمَةِ^(٧).

بطر الحق: دفعه وإنكاره ترفعا وتجبرا^(٨).

(١) النوري، محمد جواد، الصناعة المعجمية العربية، دارالكتب العلمية، (١٠٣).

(٢) مجاهد، عبد الكريم، المشترك اللفظي، مجلة التربية، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، عدد: ٤٩، ١٩٨١م، (٥٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبهانه، ٩٣/١، ح رقم ٩١.

(٤) الفراهيدي، العين، ٤٢٢/٧.

(٥) ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، الألفاظ، المحقق: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م، ص ٣٦٩.

(٦) كراع النمل، علي بن الحسن، المتجدد في اللغة، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، دكتور ضاحي عبد عبد الباقي، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨م، ص ١٤١.

(٧) الأزهري، تهذيب اللغة، ٢٢٨/١٣.

فالكبر: التكبر عن الإقرار بالحق، والطغيان في دفعه، والاحتقار للناس، والإزراء بهم^(٢).

فلفظ البطر من الألفاظ المشتركة التي تدل على أكثر من معنى، وقد حدد السياق المعنى المراد، وهو الإنكار للحق، ودفعه بالترفع والتجبر، و"المعنى يفهم من السياق أكثر مما يفهم من الوحدات الصريحة التي تؤلفه"^(٣).

٢- الباءة:

عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصْرِ، وَأَحصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(٤).

الباءة والمباءة: منزل القوم حين يَتَبَوَّؤْنَ فِي قَبْلِ وادٍ، أَوْ سَنَدٍ جَبَلٍ^(٥). والباءة: النكاح^(٦).

والباءة: الخُطوة فِي النِّكَاحِ^(٧).

الباءة: عَقْدُ التَّزْوِيجِ: بَاءة، لَأَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً بَوَّأَهَا مَنْزِلًا^(٨).

(١) النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، ٩٠/٢.

(٢) ابن هبيرة، يحيى بن محمد بن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ، ١٠٠/٢.

(٣) ناصف، مصطفى، نظرية المعنى في النقد العربي، الطبعة الثانية، دار الأندلس، بيروت لبنان، 1981م، ص ١٦١-١٦٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، ١٠١٩/٢، ح رقم ١٤٠٠.

(٥) العين، الخليل بن أحمد، ٤١١/٨، مادة: بوء.

(٦) السجستاني، سهل بن محمد بن عثمان، الفرق، المحقق: حاتم صالح الضامن، مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد ٣٧، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ص ٢٤٤.

(٧) الأزهري، تهذيب اللغة، ٢٤٣/٤.

(٨) المرجع السابق، ٤٢٧/١٥.

والباءة: الجماع^(١).

والباءة مؤن النكاح^(٢).

ومن خلال ما سبق يتضح أن الباءة مشترك لفظي، يدل على النكاح، والرغبة فيه، وعقد النكاح الجماع، ومؤن النكاح، ولكن السياق حدد المعنى المراد، وأن الباءة هي القدرة على الزواج، فمعنى العبارة يختلف باختلاف مجرى الكلام، فإذا أُريدَ أن تفسر عبارة من نص ما وجب تفسيرها بحسب موقعها في سياق ذلك النص.

قال ابن حجر: "ولا مانع من الحمل على المعنى الأعم بأن يراد بالباءة القدرة على الوطء ومؤن التزويج"^(٣).

٣- رَجَع:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ-رضي الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: " وَيَحْكُمُ - أَوْ قَالَ: وَيَلْكُمُ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ "^(٤).

لفظ رجع في اللغة من الألفاظ المشتركة التي تدل على معان كثيرة، من ذلك: كرر وأعاد: قال تعالى: "وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ" (الطارق: ١١)؛ أي ذات المطر؛ لأنه يجيء ويرجع ويتكرر^(٥).

الإبدال: يقال: أرجع الله همه سرورا، أي أبدل همه سرورا^(١).

(١) السبكي، عياض بن موسى بن عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ٥٢٢/٤.

(٢) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٣/٣٥٥.

(٣) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ/٩/١٠٩.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»، بعض»، ٨٢/١ ح رقم ٦٦.

(٥) الأزهري، تهذيب اللغة، ١/٢٣٤، مادة: رجع.

العُود: قال تعالى: "فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً" (المائدة: ٤٨)، أي عودكم إليه(٢).

فرجع لفظ مشترك يحمل أكثر من معنى، ويحدد السياق المعنى المراد بدقة، فقوله: (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي): معناها صار، أي لا تنتقلوا من الإيمان فتصبحوا كفاراً بعدي، قال ابن مالك: "مما خفي على أكثر النحويين استعمال "رجع" كـ "صار" معنى وعملاً. ومنه قوله - صلى الله عليه وسلم - "لا ترجعوا بعدي كفاراً". أي: لا تصيروا"(٣).

والمعنى: لا تصيروا بعدي، كالكفار أو لا يكفر بعضهم بعضاً، فتستحلوا القتال(٤).

كما أن قصد المتكلم له دور كبير في تحديد المعنى المراد، فقد قصد النبي-صلى الله عليه وسلم- من قوله(لا ترجعوا)، أي لا تصيروا وتصبحوا بعدي كفاراً، بعد أن أكرمكم الله بالإيمان.

٤-سَيْف:

قال جابر بن عبد الله-رضي الله عنه-: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً أَنَا فِيهِمْ إِلَى سَيْفِ الْبَحْرِ(٥).

وعن المقداد بن الأسود-رضي الله عنه- قال: يا رسول الله، أ رأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها(٦).

(١) الأزهري، تذهيب اللغة، ٢٣٦/١، ابن منظور، لسان العرب، ١١٥/٨. مادة: رجع.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ١١٤/٨. مادة: رجع.

(٣) ابن مالك، محمد بن عبد الله، شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ وَالتَّنْصِيحِ لِمَشْكَلاتِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، المحقق: الدكتور طه مَحْسِن، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ص ١٩٧.

(٤) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٣٤١/٣.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ميتات البحر ١٥٣٧/٣، ح رقم ١٩٣٥.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، ٩٥/١، ح رقم ٩٥.

فسيّف من المشترك اللفظي، فالسيف الذي يضرب به، وهو أحد آلات الحرب، وأدوات القصاص، والسّيف: ساجِلُ البَحْرِ. والسيف: ما كان ملتزقا بأصول السّعف من خلال اللّيف وهو أَرْدُوهُ وأخْشَنُه^(١).

وقد حدد السياق المعنى المراد من السيف؛ حيث قيده بالإضافة، فدل على أن المراد به شاطئ البحر فقط، دون سواه من المعاني المشتركة.

قال أبو موسى المديني: "فَاتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ؛ أَي سَاحِلَهُ/ وقيل: هو والسّيف من شيء واحد سُمِّيَا بِهِ، لامتداديهما"^(٢).

فالسّيف يدل على أن السيف في الحديث الأول هو شاطئ البحر وليس آلة الحرب، وأن السيف في الحديث الثاني هو آلة الحرب، وليس شاطئ البحر، ومن هنا ندرك وجود ترابط دلالي بين الأسماء والأشياء التي سترتبط عرفياً بها، من خلال مجتمع معرف اجتماعياً وثقافياً.

٥- الْمُتَزَّر:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمُتَزَّرَ»^(٣).

عن ميمونة رضي الله عنها- قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَهُنَّ حِيضٌ»^(٤).

المتزّر: الإزار، مَا اثْتَزَرَ بِهِ الرَّجُلُ مِنْ أَسْفَلِ، اسم لما يُسْتَرَبه أسفل البدن، وهو غير مخيط^(١).

(١) الفراهيدي، العين، ٣١١/٧، ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ، ٥٨٤/٨، مادة: سيف.

(٢) المديني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر، المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث، المحقق: عبد الكريم العزباوي، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ١٦٢/٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، ٨٣٢/٢، ح رقم ١١٧٤.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، ٢٤٣/١، ح رقم ٢٩٤.

والإزار: النَّفس^(٢).

والإزار: الفرج، فلان عفيفُ الإزار إذا وُصف بالعِفَّة عَمَّا يَحْرُم عَلَيْهِ من النِّسَاء^(٣).

والإزار: المرأة على التشبيه^(٤).

فدى لك من أخي ثَقَّة إزارِي أي: أهلي^(٥).

وقال الخطابي: "أي نفسي ويقال: بل أراد فدى لك أهلي وكلاهما وجه"^(٦).

وقال الصحاري: "مختلف فيه. قال قوم: أراد نفسه. وقال قوم: أراد امرأته.

والعرب تسمي المرأة إزاراً"^(٧).

والإزار: العفاف^(٨).

ومن خلال ما سبق يتضح أن المتأثر من المشترك اللفظي، فيطلق على ما يرتديه الإنسان من أسفل، وكذلك يراد به النفس، والمرأة، والعفاف، والفرج، ولكن المراد به في الحديث، وهو ما حدد السياق اعتزال النساء، والجد والتشمير والعمل.

(١) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤٤/، السبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، ٢٩/١ الفاسي، محمد بن الطيب، شرح كفاية المتحفظ تحرير الرواية في تقرير الكفاية، المحقق: الدكتور/ علي حسين البواب، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص ٥٧٩.

(٢) الأزهرى، تهذيب اللغة، ١٧٠/١٣.

(٣) الأزهرى، تهذيب اللغة، ١٧٠/١٣.

(٤) الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ص ١٧.

(٥) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، غريب الحديث، المحقق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ، ٢٣/٢.

(٦) الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، غريب الحديث، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر - دمشق، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، ١٠١/٢.

(٧) الصحاري، سلمة بن مسلم، الإبانة في اللغة العربية، المحقق: د. عبد الكريم خليفة، وآخرون، وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ٢٨٥/١.

(٨) ابن منظور، لسان العرب، ٣٣٧/٩.

قال الخطابي: "شد المئزر يتأول على وجهين: أحدهما هجران النساء وترك غشيانهن. والآخرُ الجد والتشمير في العمل"^(١).

وترى الباحثة عدم وجود تعارض بين المعنيين، وأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- كان يَجِدُ في عمله في العشر الأواخر من رمضان، فيترك النساء، ويعتكف في المسجد، ويتعبد لله سبحانه وتعالى.

٦- مُخْتَصِرًا:

عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم « أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا »^(٢).

مختصرًا: واضع يده على خصره^(٣).

ومختصرًا: أن يأخذ بيده عصا يتكئ عليها.

ومختصرًا: أن يقرأ من آخر السورة آية، أو آيتين ولا يقرأ السورة بكمالها في فرضه

ويفسر على وجهين أحدهما: أن يختصر الآيات التي فيها السجدة فيسجد فيها، والثاني: أن يقرأ السورة فإذا انتهى إلى السجدة جاوزها ولم يسجد لها^(٤).

ومن خلال ما سبق يتضح أن مختصرًا من المشترك اللفظي، تدل على:

١. وضع اليد على الخصر.

٢. الاتكاء بيده على عصا.

٣. يختصر الآيات التي فيها السجدة فيسجد فيها.

٤. أن يقرأ السورة فإذا انتهى إلى السجدة جاوزها ولم يسجد لها.

^(١) الخطابي، معالم السنن، ٢٨٢/١.

^(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الاختصار في الصلاة، ٣٨٧/١، حديث رقم ٥٤٥.

^(٣) ابن سلام، القاسم بن عبد الله، غريب الحديث، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، ٣١٠/١.

^(٤) الهروي، الغريبين في القرآن والحديث، ٥٦٠/٢، الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ٣٧٤/١.

والذي يظهر للباحثة أن الإخصار هو عبارة عن هيئة معينة في الصلاة، وهي وضع اليد على الخصر. قال الخطابي: "الإخصار في الصلاة: هو أن يضع يده على خاصرته، وفيه نوع من الاستراحة"^(١).

٧- نَكَحَ:

قال أَبُو هُرَيْرَةَ- رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تُسْكُتَ»^(٢).

النكاح من الألفاظ المشتركة التي تحمل أكثر من معنى: التزوج: نكح ينكح نكحاً ونكاحاً وأنكح فلان فلاناً إنكاحاً إذا زوجه^(٣). الجماع: نكح المرأة: جامعها^(٤).

العقد: قال الجوهري: "النكاح: الوطئ، وقد يكون العقد. تقول: نَكَحْتُهَا وَنَكَحْتُ هِيَ، أي تزوّجت، وهي ناكِحٌ في بني فلان، أي هي ذات زوج منهم"^(٥).

فنكح: تدل على العقد، والزواج، والجماع، وهي في الحديث معناها الزواج؛ أي لا تزوج البكر حتى يؤخذ إذنها.

(١) الخطابي، حمد بن محمد، أعلام الحديث، المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، ٦٥٢/١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت ١٠٣٦/٢، حديث رقم ١٤١٩.

(٣) ابن دريد، جمهرة اللغة، ٥٦٤/١، مادة: نكح.

(٤) الحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ٦٧٤٨/١٠.

(٥) الجوهري، الصحاح، ٤١٣/١، مادة: نكح.

المبحث الثالث: ظاهرة التضاد في صحيح مسلم:

تعتبر ظاهرة الأضداد من خصائص اللغة العربية، وأُلِفَتْ على إثرها العديد من المؤلفات والمعجمات الخاصة، ودارت خلافات بينهم حول الأسس النظرية لهذه الظاهرة؛ مما تسبب في تعدد المفاهيم لها سواء مع القدماء أنفسهم أو مع القدماء والمحدثين، لكن الأمر استقر بعد ذلك على ما سيكون عليه الجانب التطبيقي، لكن يجدر في البداية توضيح وتحديد مفهوم الأضداد لغة واصطلاحاً، وبيان ما يعتري المفهوم من إشكالات لكي لا ينعكس على التطبيق، وكذلك لا بد من توضيح المصطلحات المتقاربة والمتداخلة، مثل: الفرق بين النقيض والضد، والفرق بين المشترك اللفظي والتضاد.

التضاد لغةً:

التضاد: عدم الاجتماع، فالسَّوَادُ ضِدُّ الْبَيَاضِ والمَوْتُ ضِدُّ الْحَيَاةِ، وتضادَّ الشيئان: إذا ضادَّ أحدهما الآخر^(١)، والتضاد: العداوة مع الآخر، وعدم التَّجَانُسِ والتَّنَافِي، وبمعنى عدم التوافق^(٢). قال ابن فارس: "الضَّدُّ ضِدُّ الشَّيْءِ. وَالْمُتَضَادَّانِ: الشَّيْئَانِ لَا يَجُوزُ اجْتِمَاعُهُمَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ كَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ"^(٣).

التضاد مصدر من الفعل الخماسي "تضاد"، وهو على صيغة تفاعل يدل على المشاركة بين الضدين في حدث الضدية، فالسواد ضد البياض، والموت ضد الحياة، وهذا ضده وضديده والليل ضد النهار، فالمتضادان لا

(١) الفراهيدي، العين، ٦/٧، ابن فارس، مجمل اللغة، ص ٥٦١، نشوان: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، (٦/ ٣٩٠٧).

(٢) التهانوي: موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، (١/ ٤٦٦).

(٣) ابن فارس، مقاييس اللغة، ٣/ ٣٦٠.

يجوز اجتماعهما في وقت واحد^(١)، و"المتضادان: شيئان لا يجوز اجتماعهما في وقت واحد، كالليل والنهار"^(٢).

التضاد اصطلاحاً:

التضاد عند القدماء:

عرفه بن سنان بأن: اللفظ الدال على معنيان متضادان، كاللفظ الذي يدل على السواد والبياض^(٣).

التضاد عند المحدثين:

التضاد: "هو دلالة اللفظ على معنيين متضادين دلالة مستوية عند أهل تلك اللغة. كقولهم جمل: للعظيم ولليسير أو الصغير. والجَوْنُ للأسود وللأبيض، والصارخ للمستغيث وللمغيث، الصريم: الصبح والصريم الليل والظن يقين وشك"^(٤).

اهتم المحدثون بالتضاد، وقسموه قسمين:

أولاً: التضاد المدرج: وعرفوه بأنه التضاد الذي يقع بين نهايتين لمعيار متدرج، أو بين أزواج من المتضادات الداخلية وإنكار أحد عضوي التقابل لا يعنى الاعتراف بالعضو الآخر مثل كبير وصغير، فإذا كان الوعاء ليس كبيراً فهذا لا يعنى أنه صغير.

ثانياً: التضاد الحاد أو الغير متدرج: أي التقابل والتعاكس، مثل ذكر وأنثى، متزوج وأعزب، حي وميت، وهو نفى أحد عضوي التقابل، يعنى الاعتراف

(١) زهراء نور الدين: ظاهرة التضاد في النظام النحوي " دراسة في المصاديق والأحكام، بحث منشور، مجلة الآداب، الناشر: جامعة بغداد - كلية الآداب، ع ١١٩، ١٦، م، (٣٩).

(٢) ابن فارس: مقاييس اللغة، (٣/ ٣٦٠).

(٣) ابن سنان، عبدالله بن محمد بن سعيد، سر الفصاحة، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٢ م، (٢٠٠).

(٤) أبو سكين، إبراهيم محمد، دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة، د. م، د. ت، (٢٢٦).

بالآخر، فمثلاً لو قلنا أنَّ هذا المولود ليس ذكراً فهذا يعني بالضرورة أنه أنثى، أي أن الشيء، إذا لم يكن (أ) فهو (ب)، والعكس صحيح.^(١)
وعرفه بأنه: "كلمات تتميز بخاصية مزدوجة تستعمل على وجهين متضادين كقولهم: جَلَلٌ للكبير والصغير وللعظيم، والصارخ المُسْتَغِيث والمُغِيث"^(٢).
وعرف بأنه: "كون الشئيين الوجوديين متقابلين بحيث لا يكون تعقل كل منهما بالقياس إلى الآخر كما بين السواد والبياض. وعند أرباب البديع التضاد هو الطباق والمطابقة"^(٣).

والتضاد: "نوع من المشترك إلا أن المشترك يقع على شيئين ضدين وعلى مختلفين غير ضدين فما يقع على الضدين كالقرء يصدق على الطهر والحيز، وما يقع على مختلفين غير ضدين كالعين ويقصد بالتضاد هو اللفظ الدال على معنيين متقابلين"^(٤).
الفرق بين النقيض والضد:

الضد والنقيض في علم الكلام بينهما تشابه من وجه، واختلاف من وجه آخر، فكلاهما لا يجتمعان ولكن النقيضين لا يرتفعان، ولا يجتمعان، أما الضدان فيرتفعان، ولا يجتمعان فالوجود والعدم والحركة والسكون متناقضان، ولا يرتفعان سوياً، فالشيء؛ إما يكون متحركاً، أو ساكناً، أو يكون موجوداً، أو معدوماً، فلا يوجد شيء في الوجود لا يتصف بالحركة، ولا

(١) متى، الزهراء، ظاهرة التضاد في لغة الضاد وأثرها في تفسير القرآن الكريم، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب واللغات، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠٠٨م، (٣٢ - ٣٤).

(٢) السيد، محمد بن السيد: الراموز على الصحاح، المحقق: د محمد علي عبد الكريم الرديني، دار أسامة - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٩٨٦ (٤٧).

(٣) نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، (٢١٣/١).

(٤) السيد، محمد: الراموز على الصحاح، (٤٧).

بالسكون، أو لا يتصف لا بالوجود، ولا بالعدم، أما المتضادان، فمع أنهما لا يجتمعان، إلا أنه يمكن أن يرتفعا، نحو: الأسود والأبيض، فلا يكون الشيء أسود وأبيض في الوقت نفسه؛ إذ لا يجتمعان في محل واحد في الوقت نفسه، ولكن في نطاق الألوان فإن اللونين يمكن أن يرتفعا فكثر من الأشياء لا سوداء ولا بيضاء بل تحمل ألواناً أخرى^(١).

التضاد والمشارك اللفظي:

قال السيوطي: "الأضداد هو نوع من المشترك، قال أهل الأصول: مفهوم اللفظ المشترك إما أن يتباينا بأن لا يمكن اجتماعهما في الصدق على شيء واحد كالحيض والطهر، فإنهما مدلولوا القرء لا يجوز اجتماعهما لواحد في زمن واحد"^(٢)، وعلى الرغم من هذه العلاقة بين التضاد والمشارك اللفظي، حيث يعد نوع من أنواعه، إلا أن هناك فرق بينهما، حيث إن "المشارك يقع على شئين ضدين وعلى مختلفين غير ضدين، فأما ما يقع على الضدين كالجؤن"^(٣)، وأما ما يقع على مختلفين غير ضدين كالعين"^(٤)، فالمشارك اللفظي بخلاف التضاد، حيث لا يقع إلا على الضدين فقط.

نماذج تطبيقية للتضاد في صحيح مسلم:

١- بَيَاضُ النَّهَارِ/سَوَادُ اللَّيْلِ:

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: "حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ". (البقرة: ١٨٧)، قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وَسَادَتِي عِقَالَيْنِ: عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ،

(١) نور الدين، زهراء، ظاهرة التضاد في النظام النحوي " دراسة في المصاديق والأحكام، (٣٩)

(٢) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، المحقق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م، (٣٠٥/١).

(٣) الجؤن: السواد والبياض. ينظر: ابن سيده، علي بن إسماعيل، المخصص، المحقق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م، (١١٤/٤).

(٤) السيوطي: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، (٣٠٥ / ١).

أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ وَسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ»^(١).

سواد الليل: ظلامه، وبياض النهار: طلوع الفجر^(٢)، فبين السواد والبياض تضاد، "هذه الثنائيات قد تزيد من تكثيف الصور، وتعكس حالة الانفعال العاطفي القصوى، وشدة التوتر في الانفعال المكبوت، فإذا كان التضاد الظاهري في لفظتين يكشف المعنى ويقويه (والضد يظهر حسنه الضد)، فإن تضاد البنية يضيء الرؤية ويكشف أبعادها عبر توتر العلاقات، وتداخلها في سياق جدلي يتسم بالصراع تحت السطح، مما يمنحنا عنصر المفاجأة بكسر المألوف والاندھاش بما لم يكن متوقعاً، وهو يجعل البصر أكثر حدة، والذهن أقوى تركيزاً"^(٣).

٢- اشْتَرَى/ابْتَعَ:

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ: «مَنْ ابْتَعَ»^(٤).

يرى فريق من أهل اللغة أن البيع معناه الشراء، والشراء معناه البيع، قال الخليل بن أحمد:

"الْعَرَبُ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى اشْتَرَيْتَهُ. وَلَا تَبِعُ بِمَعْنَى لَا تَشْتَرِ. وَبِعْتُهُ فَابْتَعَ أَيْ اشْتَرَى. وَالْبَيَّاعَاتُ: الْأَشْيَاءُ الَّتِي يُتَبَايَعُ بِهَا لِلتَّجَارَةِ. وَالْإِبْتِاعُ: الْإِشْتِرَاءُ"^(٥).

فالبيع يحمل معنى الشراء، والشراء يحمل معنى البيع، فهما من التضاد، ولكن سياق الحديث يدل على أن ابتاع معناه الشراء.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، ٧٦٦/٢ حديث رقم ١٠٩٠.

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣٤/٤.

(٣) شروانة: الثنائيات الضدية في "ظلمات وأشعة" لبي زيادة، ص ٢٥٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض، ١١٦٢/٣، حديث رقم ١٥٢٨.

(٥) الفراهيدي، العين، ٢٦٥/٢.

قال ابن رسلان: "من ابتاع؛ أي: اشترى"^(١).

و"للثنائيات الضدية دور كبير في التعبير وفي الإقناع؛ فمن وسائل الإقناع الحجة العقلية القائمة على الاستدلال والمقارنة بين المتناقضين لتبيين المفارقة الشاسعة بينهما ، فتعمل النفس على الاتصاف بالإيجابي الحسن والنفور من السلبي القبيح ، أو على الأقل تظهر هذه المقارنة ميزة الشئيين . فالجدل والحجاج والبرهان كلها تحتاج إلى التضاد ، وإلى الربط والمقارنة بين المتناقضين . فالربط بين الأشياء المتنافرة يثير العواطف الأخلاقية والمعاني الفكرية في المتلقي"^(٢).

٣- صَدَقَ/كَذَبَ:

عن حكيم بن حزام-رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»^(٣).

الصدق: خلاف الكذب، وصدقه الحديث: أنبأه بالصدق، وَصَدَقْتُ الْقَوْمَ أي قلت لهم صدقاً ومن أمثالهم: الصدق ينبي عنك لا الوعيد، ورجل صدوق: أبلغ من الصادق^(٤)

وكذبك كذباً، أي: لم يصدقك، فهو كاذب، وكذوب، أي: كثير الكذب. وكذبتة: جعلته كاذباً. وأكذبتة: وجدته كاذباً^(٥)، والتكاذب: ضد التصديق^(٦).

(١) ابن رسلان، أحمد بن حسين بن علي، شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م، ٤٣٣/١٤.

(٢) مسعود، علي زيتونة، الثنائيات الضدية في لغة النص الأدبي - بين التوظيف الفني والذوق الجمالي، مجلة جامعة الوادي، ص ١٦١.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، ١١٦٤/٣، حديث رقم ١٥٣٢.

(٤) الجوهرى، الصحاح، ١٥٠٥/٤.

(٥) الفراهيدي، العين، ٣٤٧/٥.

(٦) الجوهرى، الصحاح، ٢١٠/١.

وهذه "الثنائيات الضدية تولد فضاء مائزاً للنص، إذ تجتمع جملة علاقات زمانية ومكانية وفعلية بأزمنة مختلفة، فتلتقي هذه العلاقات على أكثر من محور، تلتقي وتتصادم وتتقاطع وتتوازي فتغني النص، وتعدد إمكانات الدلالة فيه، فالتضاد الفعلي والاسمي يشكل عالماً من جدل الواقع والذات في صراعها مع الحياة، ووفرة الثنائيات في النص الأدبي دليل انسجام إيقاعاته وانفتاحه على أكثر من محور، فيمكن أن نعثر على مجموعة أنساق متضادة في النص الأدبي الواحد تضيف عليه مزيداً من الحيوية والحركة، هذه الأنساق المتضادة ذات صلة بالكون الذي تصوره سواء أكان ذلك الأمر بالتضاد أم بالتكامل؛ لذا تجتمع فيها الخصائص الجمالية"^(١).

وتتعامل الثنائيات الضدية مع النص تعاملاً استكشافياً لا تعامل إحصائيات، أو تركيبات بلاغية، وأغراض شعرية، فالثنائيات تحكم الأدب وتحكم الحياة قبله، ويعتمد الفكر عامة في نشاطه على الثنائيات الضدية، وحوار الحدود المتقابلة والمتباينة، وهو ما يسمى الفلسفة الجدلية، أو الديالكتيك، وتكشف الثنائية علاقة شبه التضاد بين طرفي الثنائية وتدرس ما يظهر في النص وما يخفى فيه، تنشأ الثنائيات الضدية بين الوحدات الخطابية من خلال تعاكس البنى المشكلة للنص على مستوى الدال اللغوي (المرئي) ومن خلاله يظهر النوع الأول من أنواع الثنائيات الضدية، أو ما يسمى بالتضاد الحسي أو الصريح، أما النوع الثاني فهو التضاد المعنوي الخفي من خلال السياق التركيبي والدلالي"^(٢).

(١) الديوب، سمر، الثنائية الضدية: دراسات في الشعر العربي القديم، الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، ٢٠٠٩م، ص ٧.

(٢) شروانة، رقية، الثنائيات الضدية في " ظلمات وأشعة " لبي زيادة، مجلة منتدى الأستاذ، المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار قسنطينة، عدد: ١٤، ٢٠١٤م، ص ٢٤٨.

٤-الرَّفْقُ/العُنْفُ:

عن عائشة- رضي الله عنها- زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَا عَائِشَةُ» إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ^(١).

الرَّفْقُ:

الرفق: ضد العنف، وهو لين الجانب ولطافة الفعل وصاحبه رقيق^(٢)، وَقُلَان رَفِيقُ بَفْلَانٍ وَرَافِقُ بِهِ، وَهُوَ اللَّطْفُ وَحُسْنُ الصَّنِيعِ إِلَيْهِ^(٣)

قال ابن فارس: " (رفق) الراء والفاء والقاف أصل واحد يدل على موافقة ومقاربة بلا عنف. فالرفق: خلاف العنف؛ يقال رفقت أرفق^(٤)."

والعُنْفُ: ضِدُّ الرَّفْقِ. عَنَفَ يَعْنِفُ عُنْفًا فَهُوَ عَنِيفٌ، وَعَنَفْتُهُ تَعْنِيفًا، إِذَا لَمْ يَكُنْ رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ وَوَجَدْتَ لَهُ عَلَيْكَ عُنْفًا وَمَشَقَّةً^(٥).

وقال ابن فارس: " (عَنَفَ) الْعَيْنُ وَالنُّونُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الرَّفْقِ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْعُنْفُ: ضِدُّ الرَّفْقِ. تَقُولُ عَنَفَ يَعْنِفُ عُنْفًا فَهُوَ عَنِيفٌ، إِذَا لَمْ يَرْفُقْ فِي أَمْرِهِ. وَأَعْنَفْتُهُ أَنَا. وَيُقَالُ: اعْتَنَفْتَ الشَّيْءَ، إِذَا كَرِهْتَهُ وَوَجَدْتَ لَهُ عُنْفًا عَلَيْكَ وَمَشَقَّةً. وَمِنْ الْبَابِ: التَّعْنِيفُ، وَهُوَ التَّشْدِيدُ فِي اللَّوْمِ^(٦)."

فبين الرفق والعنف تضاد، وهو معنى يكف مدى الأثر المترتب على كلا الضدين.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ٢٠٠٣/٤، حديث رقم ٢٥٩٣.

(٢) الفراهيدي، العين، ١٤٩/٥.

(٣) ابن دريد، جمهرة اللغة، ٧٨٤/٢.

(٤) ابن فارس، مقاييس اللغة، ٤١٨/٢.

(٥) الفراهيدي، العين، ١٥٧/٢، الأزهرى، تهذيب اللغة، ٥/٣.

(٦) ابن فارس، مقاييس اللغة، ١٥٨/٤.

قال الوقشي: "العنف -بضم العين-: الجفاء، وهو ضد الرفق"^(١).
وقال النووي: "العنف فبضم العين وفتحها وكسرهما حكاهن القاضي وغير
الضم أفصح، وأشهر وهو ضد الرفق، وفي هذه الأحاديث فضل الرفق والحث
على التخلق، وذم العنف والرفق سبب كل خير ومعنى يعطي على الرفق أي
يثيب عليه مالا يثيب على غيره"^(٢).

٥-يَكُونُ/يُنْزَعُ:

عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم،
قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(٣).

نزع:

نزعت الشيء من مكانه أَنْزَعُهُ نَزْعًا: قلعته. وقولهم: فلانٌ في النَّزْعِ، أي في قَلْعِ
الحياة^(٤)، والمَنْزَع: الشدائد النزع^(٥)، وفرق سيبويه بين نزع وانتزع، فقال: انتزع:
استلب، ونزع: حول الشيء عن موضعه، وإن كان على نحو الاستلاب^(٦).

يكون:

كان الشيء يكون كوناً، إذا وقع وحضر، ووجد^(٧)، فيكون هنا بمعنى ثبت
ووجد، فوجود الرفق وثبوته زين، واقتلعه شين^(٨).

(١) الوقشي، هشام بن أحمد، التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، تحقيق:
الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض - المملكة العربية السعودية،
الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ٣٨١/٢.

(٢) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، ١٤٥/١٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، ٢٠٠٤/٤، حديث رقم ٢٥٩٤.

(٤) الجوهرى، الصحاح، ١٢٨٩/٣.

(٥) ابن فارس، مقاييس اللغة، ٤١٥/٥.

(٦) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ٥٢٤/١.

(٧) ابن فارس، مقاييس اللغة، ١٤٨/٥.

(٨) نكري، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، ٨١/٣.

وبين يكون ونزع تضاد، فالوجود خلاف القلع، ويظهر أثر التضاد في المعنى من خلال أن الرفق متى ما وجد في أي أمرزانه، وحفظه، فهو سبب كل خير، ومتى ما نزع من أي أمر عابه، فهو سبب الشر^(١)، وهنا يظهر أثر التضاد على نفس المتلقي، فيلتزم الرفق في كل أعماله.

الخاتمة

النتائج:

١. كشفت الدراسة عن الدور البارز للسياق في تحديد المعنى المراد من المعاني المختلفة المترتبة على الظواهر اللغوية.
٢. تعد الظواهر اللغوية سبباً من أسباب اختلاف الفقهاء في الأحكام الفقهية المستنبطة من الحديث النبوي الشريف، وظهر ذلك جلياً في معنى (مختصراً)، وهو من المشترك اللفظي، حيث اختلف الفقهاء فيه؛ تبعاً للاختلاف في معناه.
٣. تبين من الدراسة أن التضاد يضيف على النص مزيداً من الحركة والحيوية.
- ٤- للظواهر اللغوية في صحيح مسلم تأثير على نفسية المتلقي، كما في الرفق، فإنه يزين النفس إذا وجد فيها، ويعيبها، إذا نزع منها، فإذا ما أدرك المتلقي ذلك، تأثر في نفسه فأقبل على كل ما يزينه من محاسن الأخلاق، وأعرض عن كل ما يشينه من مساوئها.

(١) المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ١٣٨/٢.

المصادر والمراجع

١. ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢. إسماعيل، حافظ، في الجهاز المفاهيمي للدرس اللغوي: مسعود صحراوي، بحث منشور في كتاب (التداوليات على استعمال اللغة)، د. م.
٣. ابن بطلال: محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الرقي، أبو عبد الله، المعروف ببطلال (ت: ٦٣٣هـ)، النظم المستغذّب في تفسير غريب ألفاظ المهدّب، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سّالم، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ١٩٩١م.
٤. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي: تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط ١٩٩٨م.
٥. ابن جني، عثمان، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.
٦. الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
٧. أبو حاتم، سهل بن محمد بن عثمان الجشعي السجستاني (المتوفى: ٢٤٨هـ)، الفرق، المحقق: حاتم صالح الضامن، مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد ٣٧، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٨. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دارالمعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
٩. الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨ هـ)، غريب الحديث، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر - دمشق، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
١٠. ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١ هـ)، جمهرة اللغة، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دارالعلم للملأين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧ م.
١١. الديوب، سمر، الثنائية الضدية: دراسات في الشعر العربي القديم، الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، ٢٠٠٩ م.
١٢. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦ هـ)، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
١٣. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، مفاتيح الغيب:- دار إحياء التراث العربي- بيروت ط٣، ١٤٢٠ هـ.
١٤. الراغب، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ.
١٥. الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب بيروت- ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٦. الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ): أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٧. الزهراء منى: ظاهرة التضاد في لغة الضاد وأثرها في تفسير القرآن الكريم، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب واللغات، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠٠٨ م.
١٨. زهراء نور الدين: ظاهرة التضاد في النظام النحوي " دراسة في المصاديق والأحكام، بحث منشور، مجلة الآداب، الناشر: جامعة بغداد - كلية الآداب، ع ١١٩، ٢٠١٦ م.
١٩. السكاكيني، خليل: الترادف، مقال منشور، مجلة مجمع اللغة العربية، مجمع اللغة العربية، ١٩٥٥ م.
٢٠. ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، الألفاظ، المحقق: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨ م.
٢١. أبوسكين، إبراهيم محمد، دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة، د. م، د. ت.
٢٢. سلمان، إسماعيل بن القاسم بن عيزون بن هارون بن عيسى بن محمد، البارع في اللغة، المحقق: هشام الطعان، مكتبة النهضة بغداد، دار الحضارة العربية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٥ م.
٢٣. ابن سنان، عبدالله بن محمد بن سعيد، سر الفصاحة، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٢ م.
٢٤. السنيكي، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا (المتوفى: ٩٢٦هـ): الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، المحقق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ.

٢٥. ابن سيده، علي بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢٦. ابن سيده، علي بن إسماعيل، المخصص، المحقق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٢٧. السيد، محمد بن السيد: الراموز على الصحاح، المحقق: د محمد علي عبد الكريم الرديني، دار أسامة - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٩٨٦ م
٢٨. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ): معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب - القاهرة / مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢٩. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ): المزهر في علوم اللغة وأنواعها، المحقق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م.
٣٠. شروانة، رقية، الثنايات الضدية في " ظلمات و أشعة " لـي زيادة، مجلة منتدى الأستاذ، المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار قسنطينة، عدد: ١٤، ٢٠١٤ م.
٣١. الصالح، صبحي إبراهيم الصالح (المتوفى: ١٤٠٧ هـ): دراسات في فقه اللغة، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م.
٣٢. الصحاري، سلمة بن مُسلم العَوَتي، الإبانة في اللغة العربية، المحقق: د. عبد الكريم خليفة، وآخرون، وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٣٣. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ):
تصحیح التصحيف وتحرير التحريف، حققه وعلق عليه وصنع
فهارسه: السيد الشرفاوي، راجعه: الدكتور رمضان عبد التواب،
مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣٤. عبد الجبار، صهيب، الجامع الصحيح للسند والمسانيد، ط ٢٠١٤ م.
٣٥. أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى:
٢٢٤هـ)، غريب الحديث، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة
دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ
- ١٩٦٤ م.
٣٦. العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن
مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، الفروق اللغوية، حققه وعلق
عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع،
القاهرة - مصر.
٣٧. علي، محسن حسين: الترادف في اللغة العربية، بحث منشور، مجلة
العلوم الإنسانية، جامعة بابل - كلية التربية للعلوم الإنسانية، ع
١٩، ٢٠١٣ م.
٣٨. عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق
عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة: الأولى،
١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٣٩. العناني، محمد، المصطلحات الأدبية الحديثة: الشركة المصرية
العالمية للنشر، لونغمان، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٦ م.
٤٠. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين
(المتوفى: ٣٩٥هـ)، مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون،
دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٤١. الفاسي، محمد بن الطيب الفاسي، شرح كفاية المتحفظ تحرير الرواية في تقرير الكفاية، المحقق: الدكتور/ علي حسين البواب، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٤٢. الفراء، يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧ هـ): معاني القرآن، المحقق: أحمد يوسف النجاشي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر. الطبعة: الأولى.
٤٣. الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٤٤. فضل، صلاح، بلاغة الخطاب وعلم النص، سلسلة عالم المعرفة، كتاب رقم (١٦٤).
٤٥. القاضي، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤ هـ)، إكمال المعلم بقوائد مسلم، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٤٦. ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦ هـ)، غريب الحديث، المحقق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ هـ.
٤٧. القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣ هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٤٨. كراع النمل، علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (المتوفى: بعد ٣٠٩هـ)، المنجّد في اللغة، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، دكتور ضاحي عبد الباقي، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨م.
٤٩. الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تأويلات أهل السنة، المحقق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٥٠. مجاهد، عبد الكريم: المشترك اللفظي، مجلة التربية، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، عدد: ٤٩، ١٩٨١م.
٥١. المديني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصمّهاني المديني، أبو موسى (المتوفى: ٥٨١هـ)، المجموع المغيـث في غريـي القرآن والحديث، المحقق: عبد الكريم العزباوي، ار المديني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
٥٢. مسعود، علي زيتونة، الثنائيات الضدية في لغة النص الأدبي بين التوظيف الفني والذوق الجمالي، مجلة جامعة الوادي.
٥٣. المطرزي، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطَرَزِيّ (المتوفى: ٦١٠هـ)، المغرب في ترتيب المغرب، دار الكتاب العربي.
٥٤. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٥٥. المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ): التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
٥٦. نكري، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٥٧. النيسابوري، مسلم بن الحجاج (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
٥٨. النوري، محمد جواد: الصناعة المعجمية العربية، دار الكتب العلمية.
٥٩. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
٦٠. الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، غريب الحديث، المحقق: الدكتور حسين محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٦١. الهروي، محمد بن علي بن محمد، أبو سهل الهروي (المتوفى: ٤٣٣هـ): إسفار الفصيح، أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
٦٢. يول، جورج، التداولية، ترجمة: قصي العتاي، الدار العربية للعلوم ناشرون، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.

Abstract:

There are many linguistic phenomena in the noble Prophet's hadith, the most important of which are synonymy, verbal commonality, and opposition. These phenomena also have a clear semantic impact in understanding the intended meaning of the hadiths of the Messenger - may God bless him and grant him peace - as well as in knowing the legal rulings resulting from the noble Prophet's speech. ; Therefore, the research aims to study the linguistic phenomena in the Prophet's Hadith Sahih Muslim as a model in a deliberative manner, in which I relied on the descriptive and analytical approach. It was divided into an introduction and three sections. As for the introduction, I talked about the concept of linguistic and pragmatic phenomena. As for the first topic, I talked about the phenomenon of synonymy in Sahih Muslim. The second topic: I discussed the phenomenon of verbal coexistence in Sahih Muslim. The third topic: I talked about the phenomenon of opposition in Sahih Muslim. Then the conclusion of the research and results

Keywords: phenomena - linguistics - hadith - prophetic - pragmatics - Sahih Muslim